

الجهات الفاعلة في قطاع الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية

إنتاج مندمج (مازن):

- ظهير شريف رقم 1.10.18 صادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 57.09 المحدثه بموجبه الشركة المسماة "الوكالة المغربية للطاقة الشمسية".

- ظهير شريف رقم 1.16.132 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 37.16 القاضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 57.09 المحدثه بموجبه الشركة المسماة "الوكالة المغربية للطاقة الشمسية" *"MOROCCAN AGENCY FOR SOLAR ENERGY"*

إدارة الشبكة (المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب)

- ظهير شريف رقم 1.63.226 صادر في 14 ربيع الأول 1383 (5 غشت 1963) بإحداث "المكتب الوطني للكهرباء" والذي تم تعديله وتنظيمه بموجب المرسوم رقم 1.94.503 والقوانين التالية: رقم 28.05، رقم 16.08 ورقم 33.13.

- ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.73.201 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) يغير ويتم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 ربيع الأول 1383 (5 غشت 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء

- مرسوم قانون رقم 2.94.503 صادر في 16 من ربيع الآخر 1415 (23 سبتمبر 1994) يغير بموجبه الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء

- ظهير شريف رقم 1.94.434 صادر في 18 من شعبان 1415 (20 يناير 1995) بتنفيذ القانون رقم 38.94 القاضي بالمصادقة على المرسوم قانون رقم 2.94.503 الصادر في 16 من ربيع الآخر 1415 (23 سبتمبر 1994) المغير بموجبه الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء

- ظهير شريف رقم 1.02.01 صادر في 15 من ذي القعدة 1422 (29 يناير 2002) بتنفيذ القانون رقم 28.01 القاضي بتغيير وتنظيم الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء

- ظهير شريف رقم 1.06.168 صادر في 30 من شوال 1427 (22 نوفمبر 2006) بتنفيذ القانون رقم 28.05 القاضي بتنظيم الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء

- ظهير شريف رقم 1.08.97 صادر في 20 من شوال 1429 (20 أكتوبر 2008) بتنفيذ القانون رقم 08.16 القاضي بتغيير وتنظيم الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء

- ظهير شريف رقم 1.15.77 صادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 54.14 القاضي بتغيير وتنظيم الفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء والمادة 5 من القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب
- ظهير شريف رقم 1.16.133 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 38.16 المغير والمتمم بموجبه الفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 1.63.226 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) بإحداث المكتب الوطني للكهرباء
- ظهير شريف رقم 1.11.160 صادر في فاتح ذي القعدة 1432 (29 سبتمبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب
- مرسوم رقم 2.12.89 صادر في 13 من جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012) بتطبيق القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب
- ظهير شريف رقم 1.16.60 صادر في 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016) بتنفيذ القانون رقم 48.15 المتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء

المنظم (الهيئة الوطنية لضبط قطاع الكهرباء)

- ظهير شريف رقم 1.16.60 صادر في 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016) بتنفيذ القانون رقم 48.15 المتعلق بضبط قطاع الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء

الإنتاج الخاص

- ظهير شريف رقم 1.10.16 صادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 13.09 المتعلق بالطاقات المتجددة
- مرسوم رقم 2.10.578 صادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بتطبيق القانون رقم 13.09 المتعلق بالطاقات المتجددة
- ظهير شريف رقم 1.16.3 صادر في فاتح ربيع الآخر 1437 (12 يناير 2016) بتنفيذ القانون رقم 58.15 القاضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 13.09 المتعلق بالطاقات المتجددة
- مرسوم رقم 2.15.772 صادر في 14 من محرم 1437 (28 أكتوبر 2015) يتعلق بالولوج إلى الشبكة الكهربائية الوطنية ذات الجهد المتوسط
- قرار لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 2657.11 صادر في 20 من شوال 1432 (19 سبتمبر 2011) والمحدد لمناطق استقبال مواقع تنمية مشاريع إنتاج الطاقة الكهربائية انطلاقا من مصادر الطاقة الريحية
- قرار لوزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 313.14 صادر في 4 ربيع الآخر 1435 (4 فبراير 2014) بتحديد نموذج دفتر التحملات الواجب إرفاقه بطلب الترخيص النهائي لتشغيل منشأة إنتاج الطاقة الكهربائية انطلاقا من مصادر الطاقات المتجددة

النجاعة الطاقية

الجهات الفاعلة في المجال (الوكالة المغربية للنجاعة الطاقية AMEE)

- ظهير شريف رقم 1.10.17 صادر في 26 من صفر 1431 (11 فبراير 2010) بتنفيذ القانون رقم 16.09 المتعلق بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية
- مرسوم رقم 2.10.320 صادر في 16 من جمادى الآخرة 1432 (20 ماي 2011) بتطبيق القانون رقم 16.09 المتعلق بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية
- ظهير شريف رقم 1.16.134 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 39.16 القاضي بتغيير القانون رقم 16.09 المتعلق بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية
- ظهير شريف رقم 1.11.161 صادر في فاتح ذي القعدة 1432 (29 سبتمبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 47.09 المتعلق بالنجاعة الطاقية